

المرفقات: التاريخ: الراة:



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بـكحلة
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
وتنمية المجتمعية

لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

المادة ١: مقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية الخيرية فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتوافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعمول بها

المادة ٢: مسؤوليات مجلس الادارة:

١. وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والقوانين المحلية.

٢. الإشراف والمراقبة:

يتحمل المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة ومراجعة دورياً لضمان فعاليتها وتوافقها مع التغييرات القانونية أو البيئية.

٣. تحديد المخاطر وتقديرها:

يتوجب على المجلس تحديد وتقدير المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

٤. تعيين مسؤول الامتثال:

يُعين على المجلس تعين مسؤول امتحان مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٥. المراقبة والإبلاغ:

يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية، وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتبه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.

٦. التدريب والتوعية:

يتعين على المجلس ضمان تقديم دورات تدريبية دورية لجميع العاملين والمتطلعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.

٧. التعاون مع الجهات المعنية:

يتحمل المجلس مسؤولية التأكيد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومات مطلوبة.

٨. المراجعة الداخلية:

يجب ان يقوم المجلس بتكييف جهة مستقلة لإجراء مراجعات داخلية دورية لضمان الامتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



جمعية البر الخيرية بـ
بirkahala
نرديس رقم ٦١٥

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بـ
بirkahala
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

المادة ٣: العقوبات والمساءلة:

يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية المساءلة في حال عدم الامتثال للسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء واجباتهم المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مما قد يترتب عليه اتخاذ إجراءات قانونية وتنظيمية.

المادة ٤: تعديل اللائحة:

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتماشى مع التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد من قبل مجلس الإدارة

الاسم	الوظيفة بالجمعية	التوقيع
غازي ماجد شاكر الحربي	رئيس مجلس إدارة الجمعية	
عبد الرحمن موسى الحربي	نائب رئيس الجمعية	
سليمان عماش الحربي	أمين الصندوق	
فهد رشيد فهد ناحل الحربي	عضو	
بدر عبد الرحمن ناحل الحربي	عضو	
عبد الله خليف سعيد الحربي	عضو	
عبد الرحمن صلف الحربي	عضو	
سعود راشد الحربي	عضو	
محمد عياد دهيرم الحربي	عضو	

الرئيس جمعية البر الخيرية بـ
بirkahala
غازي ماجد شاكر الحربي

